1173 - حدثنا سعيد قال : حدثنا إسماعيل بن عياش عن ابن جريج قال : أخبرنا بعض أصحابنا Y أن رجلا من أهل عمان استفتى ابن عباس وكان عنده نسوة فطلق احداهن فقال ابن عباس : إن كنت نويتها في نفسك ثم نسيتها فقد ذهبن جميعا يشتركن في الطلاق كما يشتركن في الميراث وإن لم تكن نويتهن فأيتهن شئت